[167] المزعومة آنفا. ولم نتوسع في بيان وجوه الاختلاف بين الروايات، ونقاط الضعف فيها، والرد على هذه المزاعم، اعتمادا على ما ذكرناه في قضية ابن أم مكتوم المتقدمة. بل إن ظاهر الاية الاولى: أن طرد الذين يدعون ربهم إلخ.. قد كان عقابا لهم على أمر صدر منهم، وذلك بقرينه قوله تعالى فيها: " ما عليك من حسابهم من شئ ". فكان ا سبحانه قد رفع التكليف عنه " صلى ا عليه وآله وسلم " بمؤا خذ تهم، رفقا منه تعالى بهم، وعطفا عليهم. قضية إسلام عمر بن الخطاب: ويقولون: إن عمر بن الخطاب قد أسلم في السنة السادسة من البعثة، بعد إسلام حمزة بثلاثة أيام ؟ حيث خرج متوشحأ سيفه، يريد رسول ا، ورهطا من أصحابه، وهم قريب من أربعين رجلا في دار الارقم عند الصفا، فيهم أبو بكر، وحمزة، وعلي، وغيرهم ممن لم يخرج إلى الحبشة، فالتقى عمر بنعيم بن عبد ا، فسأله عن أمره، فأخبره: أنه يريد أن يقتل محمدا. فذكر له نعيم: أنه إن قتله لا ينجو من بني عبد مناف، وأن صهره وأخته قد أسلما، فرجع عمر إليهما، وعندهما، خباب بن الارت يعلمهما سورة طه، فلما سمعوا حسه، اختبأ خباب في مخدع، وخبأت فاطمة بنت الخطاب الصحيفة تحت فخذها. فدخل عمر، وبعد كلام بطش عمر بختنه، وشج أخته، فأخبرته حينئذ أنهما قد أسلما ؟ فليصنع ما بدا له. فندم عمر، وارعوى لما رأى الدم بأخته، وطلب الصحيفة فلم تعطه إياها حتى حلف بآلهته ليردنها إليها، فقالت له: إنك نجس على شركك، ولا تغتسل من الجنابة، وهذا
